

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

ونقل غير واحد قوله (عليه) أي النقل قوله (ثم) أي في شرح الخطبة قوله (فإنه الخ) أي ابن الحاجب قوله (ذلك) أي الاتفاق المذكور قوله (قال) أي ابن الحاجب قوله (بالخلاف مطلقا) أي بدون ذكر مصدره من الأصوليين أو الفقهاء أو منهما قوله (قيل الخ) مقابل الإطلاق المذكور قوله (فيه) أي في ذلك الشيء قوله (قيل الخ) يظهر إنه لمجرد الحكاية لا للتمريض قوله (كذا) أي يَأْثَم بالفعل قوله (إن علم) أي المرتكب قوله (لأنه إذا خفي الخ) في تقريبه نظر قوله (أما إذا عجز عن التعلم الخ) في الروض وشرحه وإن عدم المستفتي عن واقعة المفتي في بلده وغيره ولا وجد من ينقل له حكمها فلا يؤاخذ صاحب الواقعة بشيء يصنعه فيها إذ لا تكليف عليه كما لو كان قبل ورود الشرع انتهى اه سم قوله (ولو لنقله) أي ولو كان العجز لتوقف التعلم على نقلة لا يستطيعها قوله (وبه) أي بالتعليل قوله (عالم بفسادها) أي بأنه قيل بفسادها اه سيد عمر قوله (فله تقليد أبي حنيفة الخ) صريح في جواز التقليد بعد الفعل اه سم قوله (إن كان مذهبه صحة صلاته الخ) فيه نظر اه سم وضمير مذهبه لأبي حنيفة .

قوله (وإلا فهو عاثر الخ) هذا ممنوع اه سم عبارة السيد عمر الأولى فلا يجزئه التقليد أو غير هذه العبارة كما يعلم من قوله آنفا به يعلم الخ فاعلم اه قوله (وكذا) أي له تقليد أبي حنيفة في إسقاط القضاء قوله (من أقدم) أي وهو متذكر للمس قوله (على مذهبه) أي المقدم قوله (وقد عذر به) ينبغي وإن لم يعذر به لأنه عند عقده للصلاة جازم لها لا عاثر معه فليجز التقليد بشرطه فليتأمل اه سيد عمر قوله (أو لم يتعذر) إلى قوله نازع كثيرون في النهاية إلا قوله ومر إلى المتن قوله (مما يأتي) أي آنفا في السوادة قوله (ولم يخلع الخ) وإلا اتجه عدم تنفيذها اه نهاية قوله (نفذت أحكامه) أي ومنها التولية وهو صريح في صحة توليته حينئذ لغير الأهل مع وجود الأهل وسيأتي ما فيه اه رشدي قوله (المتن فاسقا الخ) أي مسلما فاسقا الخ اه مغني قوله (ولو جاهلا) أي محضا كما يأتي في قوله ولا بعد فيه الخ ويأتي عن النهاية والمغني وشرح المنهج أنه يشترط في غير الأهل معرفة طرف من الأحكام قول المتن (للضرورة) أي لضرورة الناس أي لاضطرارهم إلى القاضي وشدة احتياجهم إليه لتعطل مصالحهم بدونهم وقد تعين فيمن ولاه السلطان وهذا التعليل يصح بالنسبة لما زاده الشارح أيضا لأنه لما انحصر الأمر فيمن ولاه السلطان ولو مع وجود الأهل ثبت اضطرار الناس إليه لعدم وجود قاض أهل وهذا في غاية الظهور اه سم قوله (وصوبه) أي النزاع قوله (وهو عجيب) أي تصويب الزركشي قوله (أو ذو الشوكة) الأولى ذا

